




محافظة المنوفية

مديرية التربية والتعليم

إدارة منوف التعليمية

مدرسة منشأة سلطان الثانوية بنين

التربية الاجتماعية



لجنة الحماية المدرسية

لجنة الحماية المدرسية

رئيس اللجنة

أ / حسن عبدالله هارون

أمين اللجنة

أ / شعبان عطية الصباغ

لائحة الانضباط المدرسي للعام الدراسي ٢٠١٦/٢٠١٧ م

مقدمة

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده وبعد:
يحتل موضوع تنظيم سلوك الطلاب ومواظبتهم في المدارس مكانة مهمة في العملية التعليمية، فهو جزء من التربية الخلقية الشاملة التي حثت عليها سياسة وزارة التربية والتعليم في مصر، وصدر العديد من القرارات الوزارية وآخرها القرار رقم ٢٨٧ بتاريخ ١٩ / ٩ / ٢٠١٦ بشأن حفظ النظام والانضباط المدرسي وعملية التربية الخلقية وربطها بشكل مباشر بالعملية التعليمية.

والأخلاق الكريمة هي أساس السلوك الإنساني في جميع معيقاته العبادية والمعاملاتية والتعليمية الجماعية والفردية، ولهذا وصف الله- عز وجل نبيه عليه الصلاة والسلام بأنه على خلق عظيم. وقد تناولت الشريعة الإسلامية الجوانب الخلقية وأولتها اهتماماً كبيراً لما لها من أثر عظيم في تنظيم حياة الناس وتقبيدها وضبطها، وهذا تناول جاء بنصوص صريحة في القرآن الكريم وأحياناً بطريقة التثاء والتفعيل لأنماط معينة من سلوكيات وردت في قصة قرآنية أو نبوية، كما اشتملت السنة المطهرة على سلسلة وافره من الأحاديث التي تحت على الخلق القويم والسلوك الحسن ومن أمثلة ذلك:

- قوله تعالى: (إن الله يحب التوابين ويحب المتطهرين) البقرة آية ٢٢٢ أي التاركين للذنوب والعاملين للصلاح.
- قوله تعالى: (وإنك لعلى خلق عظيم) القلم آية ٤.
- قول النبي- صلى الله عليه وسلم:- (إن من أحبكم إلي أحسنكم أخلاقاً) رواه مسلم.

والشواهد على هذا كثيرة لا تحصى.

ولكي يتحلى أبناءنا بسمات خلقية عالية ذات نبل وشرف ويترسموا خطى الهداة المهتدين من الأنبياء والرسل ويتمثلوا ما جاءت به شريعتنا الغراء، فقد تم إعداد هذه القواعد لتنظيم سلوك الطلاب ومواظبتهم في المدارس، لتحقيق الأهداف الآتية:

- ١- الارتقاء بالسلوكيات الحسنة وتعزيزها، وتعهدتها بالتشجيع والرعاية والحد من المشكلات السلوكية لدى الناشئة بكل الوسائل التربوية الممكنة.
- ٢- توافر أساليب واضحة للعاملين في الميدان التربوي للتعامل مع سلوكيات الطلاب وفق أسس تربوية مناسبة.
- ٣- تفادي الأساليب المنفرة في التعامل مع سلوكيات الطلاب الخاطئة.
- ٤- تهيئة البيئة التربوية والتعليمية المناسبة للطلاب والمعلمين وإدارة المدرسة لتحقيق أهداف العملية التربوية.
- ٥- تعريف الطلاب وأولياء أمورهم بالأنظمة والتعليمات الخاصة بالسلوك والمواظبة وأهمية الالتزام بها، بما يحقق الانضباط الذاتي لسلوك الطلاب.

وقد اشتملت القواعد على بعض السمات السلوكية التي ينبغي أن يتحلى بها الطالب داخل المدرسة وخارجها، كما صنف القواعد مسؤوليات المدرسة، ومسؤوليات الطالب تبعاً للمخالفات السلوكية، وحوث أنماطاً من الإجراءات وفق ما تقتضيه المخالفة، وتنظيماً لدرجات السلوك والمواظبة.

إدارة منوف التعليمية
مدرسة منشأة سلطان الثانوية بنين
(لائحة الانضباط المدرسي)

انطلاقاً من حرص وزارة التربية والتعليم والتعليم الفني على توفير بيئة تعليمية جاذبة آمنة تسهم بدورها في جعل الطالب يستمتع بعملية التعلم في جو من الالتزام والانضباط، تتمكن معه المدرسة من القيام بدورها التربوي والقيمي والعلمي.

رؤي وضع لائحة الانضباط المدرسي؛ لتكفل تنظيم حقوق وواجبات الطلبة وأولياء الأمور ومسئوليات وصلاحيات العاملين بالمدرسة؛ بهدف تحقيق الانضباط الذاتي للطلاب داخل وخارج المدرسة.

أهداف اللائحة:

1. توفير بيئة مدرسية آمنة وداعمة تساعد الطلاب على تحقيق النمو الاجتماعي والأكاديمي الصحيح، وتساعدهم في إقامة علاقات إيجابية قائمة على التفاعل القائم على الاحترام المتبادل مع الآخرين.
2. تعزيز السلوكيات الإيجابية والحد من السلوكيات السلبية التي تعرض الطالب الى الإجراءات التأديبية.
3. تدعيم قيم التسامح والاحترام المتبادل بين الإدارة المدرسية والمعلمين والطلاب.
4. تحقيق الانضباط المدرسي الفعال لجميع المراحل التعليمية.

رئيس اللجنة

أ / حسن عبدالله هارون

أمين اللجنة

أ / شعبان عطية الصباغ

سمات البيئة التعليمية المشجعة على الانضباط

لتحقيق أهداف الانضباط السلوكي في مدارسنا لابد أن تقوم المدرسة بوظيفتها التربوية، وأن توفر بيئة تعليمية مشجعة للتعلم والانضباط، وفيما يلي أهم الجوانب التي من الضروري الاهتمام بها من قبل جميع العاملين في المدرسة (مدير المدرسة، الوكيل، المعلمين، أخصائيين اجتماعيين ؛ أخصائيين نفسيين، رواد النشاط... الخ).

(١) الاهتمام بإيجاد ثقافة تربوية مدرسية تشجع على الانضباط وتسعى لتحقيقه، ويقصد بثقافة المدرسة منظومة القيم والعادات والمعتقدات والتقاليد والممارسات الموجودة في المدرسة، وهناك عدد من الأساليب التي يمكن استخدامها لتأسيس ثقافة مشجعة على الانضباط ومنها:

أ- التزام جميع العاملين في المدرسة بتعاليم الدين الإسلامي وآدابه وتوجيهاته الأخلاقية وغرس سلوك مثالي سليم يحتذي به الجميع.

ب- إيجاد حس مشترك بأهداف المدرسة لدى العاملين فيها.

ج- التركيز على أهمية التعلم والسلوك الحسن والانضباط.

د- الاهتمام بالطلاب وبأهدافهم وتحصيلهم ومشكلاتهم وإشراكهم في عملية اتخاذ القرار ومساندتهم داخل الفصل وخارجه.

هـ- التركيز على تحقيق الطلاب للانضباط الذاتي في سلوكهم، فتنشأ لديهم المهارات اللازمة للتحكم فيه.

و- نشر قيم التعاون والمحبة والحوار والتسامح والعفو وحب التجديد والعمل الجاد في المدرسة.

ز- الاهتمام بالممارسات التي تقدر إنجازات الطلاب وإبداع المعلمين والتزام الآباء.

(٢) قيام إدارة المدرسة بوظيفتها القيادية في توجيه منسوبيها وضبط عملها وذلك من خلال الأساليب الآتية:

أ- تفاعل مدير المدرسة مع الطلاب والمعلمين واهتمامه بالنشاطات التي يمارسونها.

ب- الإشراف على دخول الطلاب للمدرسة وانصرافهم منها.

ج- تخصيص المدير جزءاً من وقته لمتابعة سلوك الطلاب في ممرات المدرسة وفي الفناء وداخل الفصول.

د- تيسير وصول الطلاب إلى المدير وجعله متاحاً بشكل مستمر.

هـ- التعرف على الطلاب ومشكلاتهم والصعوبات التي تعوق تحصيلهم الدراسي.

(٣) اهتمام المعلمين بغرس السلوك الانضباطي لدى الطلاب من خلال الآتي:

أ- مشاركة المعلم في الاهتمام بانضباط الطلاب وتربيتهم وتجنب الاقتصار على تدريس الكتاب المقرر.

ب- تمثل القدوة الحسنة للطالب في المعلم وذلك في اتجاهه وسلوكه وتعامله مع الآخرين.

ج- التعامل الصحيح والصادق مع الطلاب وذلك من خلال تفهم الطالب وخصائص نموه وحاجاته والمتغيرات التي تؤثر في سلوكه والأسلوب المناسب لتعديل سلوكه والابتعاد عن الانفعال وردود الفعل كوسيلة للتحكم في سلوكه.

د- المشاركة الفاعلة في البرامج التربوية التي تضعها المدرسة لتحقيق الانضباط ومن ذلك النشاطات غير الصفية والإشراف على الطلاب في أثناء أوقات الفسح أو في أثناء حضورهم إلى المدرسة أو انصرافهم منها.

هـ- تجنب إهمال علاج السلوك الخاطئ واستخدام الحكمة في علاجه.

و) تحقيق العدل بين الطلاب في أسلوب التعامل مع المخالفات السلوكية وتجنب التعامل مع نفس المشكلة بإجراءات مختلفة دون مسوغ مقنع

٤) إيجاد أساليب فاعلة لضبط السلوك تشمل الآتي:

أ-التعامل الحسن مع الطلاب وكسب ودهم واحترامهم.

ب- التركيز على تعليم الطلاب ضبط النفس وكظم الغيظ (والكاظمين الغيظ والعافين عن الناس.....الآية) سورة آل عمران آية ١٣٤.

ج- الإدراك أنه لا يوجد حل واحد لجميع المشكلات بمختلف أنواعها وأن الحل يعتمد على نوع المشكلة وسمات شخصية الطالب وأن تطبيق الإجراء على الطالب لا يؤدي بالضرورة إلى امتناع الطالب عن ارتكاب تلك المخالفة أو تجنب مخالفة أخرى.

د- التزام الإجراءات بالأنظمة والسياسات التعليمية وتناسبها مع المخالفات المرتكبة وأن يعدها الطلاب إجراءات يصحبها مساندة وإرشاد وتشجيع للسلوك الحسن والتدريب عليه.

٥) توظيف العملية التعليمية بمختلف برامجها وأنشطتها في تحقيق الانضباط وذلك من خلال الآتي:

أ-تنويع أساليب التدريس وتقويم أداء الطلاب.

ب-تعليم الطلاب وإكسابهم المهارات الدراسية مثل تنظيم أوقاتهم والقراءة الفاعلة وكتابة الملاحظات وغيرها من المهارات التي تساعد الطالب على التعلم والاستذكار الفاعل.

ج- تنويع برامج النشاط الطلابي وضرورة اتسامها بالجاذبية للطالب.

د-مناسبة النشاط المدرسي لجميع فئات الطلاب من دون استثناء.

هـ- ضرورة اهتمام النشاط بمهارات الحياة كالمهارات المهنية ونحوها.

السلوك

والمقصود به في هذه القواعد التزام الطالب ذاتياً بالنظام المدرسي وتقبل التوجيهات والتعليمات المدرسية وإنفاذها داخل المدرسة وفي محيطها.

السلوك المفترض من الطالب في المدرسة

ينبغي أن يتحلى الطالب داخل المدرسة وخارجها بالسلوكيات الآتية:

- ❖ الالتزام بقيم الإسلام وشعائره وكذا الأديان السماوية والبعد عن كل ما يخالفها.
- ❖ طلاقة الوجه والبشاشة في وجوه إخوانه وزملائه وابتدأؤهم بالسلام والمصافحة والسؤال عن أحوالهم، قال- صلى الله عليه وسلم- (لا تحقرن من المعروف شيئاً ولو أن تلقى أخاك بوجه طلق) رواه مسلم.
- ❖ الالتزام بالصدق والأمانة وأدب الحديث وحسن الخلق، قال- صلى الله عليه وسلم- (أن الصدق يهدي إلى البر وإن البر يهدي إلى الجنة... الحديث) رواه البخاري ومسلم. وقال - صلى الله عليه وسلم- (أد الأمانة إلى من ائتمنك ولا تخن من خانك) رواه الترمذي وقال حديث حسن غريب وقال - صلى الله عليه وسلم- (البر حسن خلق) رواه مسلم.
- ❖ العناية بنظافة جسمه وملبسه ومأكله ومشربه والمحافظة على أدواته ودفاتره، قال - صلى الله عليه وسلم- (أن الله جميل يحب الجمال... الحديث) رواه مسلم.
- ❖ اختيار الجليس الصالح والصديق الذي تتمثل فيه الأخلاق النبيلة والسيرة الحسنة وتجنب أصدقاء السوء، وقال - صلى الله عليه وسلم- (المرء على دين خليله فلينظر أحدكم من يخال) حديث حسن.
- ❖ تطبيق ما يأخذه في المدرسة من علم وسلوك حسن في حياته العامة.
- ❖ تجنب ما ينافي الخلق النبيل من المظهر والملبس.
- ❖ المحافظة على وقته واستثماره إلى أقصى درجة فيما يفيد.
- ❖ المشاركة في نشاطات المدرسة وبرامجها ومناسباتها.
- ❖ الاعتماد على نفسه في ما يكلف به من نشاط دراسي ومنهجي.
- ❖ الاستعانة بالهيئة التربوية في المدرسة(المدير – الوكيل- المعلم- المرشد) في ما يواجهه من صعوبات ومشكلات دراسية أو سوء توافقية...الخ.
- ❖ الاعتماد على نفسه في حل واجباته وأداء اختبارات.
- ❖ الالتزام بالحضور إلى المدرسة في الوقت المحدد.
- ❖ تجنب الخروج من المدرسة قبل وقت الانصراف إلا بإذن من الإدارة.
- ❖ الالتزام بالبقاء في الفصل أوقات الحصص وتجنب الخروج منه إلا للضرورة.
- ❖ متابعة شرح المعلم في الفصل بنشاط وحيوية والتزام الهدوء عند دخول الفصل أو الخروج منه والرجوع إليه في الوقت المحدد بعد انتهاء الفسحة.

- ❖ تجنب الإخلال بقواعد الأمن والسلامة داخل المدرسة وخارجها.
- ❖ الحرص على ارتياد مصادر التعلم لتحقيق النمو المعرفي والثقافي والنضج العقلي والتفوق الفكري.
- ❖ التفاعل مع طابور الصباح الرياضي والثقافي.
- ❖ الحرص على تنمية مهاراته ومواهبه من خلال برامج النشاط المتنوعة التي تنفذها المدرسة.
- ❖ احترام جميع العاملين بالمدرسة من إداريين ومعلمين وأخصائيين وعمال وطلاب.
- ❖ المحافظة على نظافة فصله ومدرسته والحرص على سلامة منشآتها وتجهيزاتها.
- ❖ الحضور إلى المدرسة بالزى الرسمي المعلن للمدرسة .

تعريف الانضباط السلوكي المدرسي:

هو التزام الطلاب والقائمين على العملية التعليمية بالمدرسة بالنظام المدرسي لتفعيل سياسة الحماية داخل المنظومة التعليمية .

تعريف المواظبة:

المقصود بالمواظبة هي التزام الطالب بالحضور إلى المدرسة حسب المواعيد الرسمية المحددة لذلك من بداية اليوم الدراسي إلى نهايته بما في ذلك طابور الصباح والحصص الدراسية والأنشطة المدرسية .

أهداف الانضباط السلوكي والمواظبة:

أولاً السلوك الايجابي :-

مواقف تستحق التعزيز والتدعيم.

- © احترام وتقدير جميع القائمين على العملية التعليمية .
- © الالتزام بالزى المدرسي .
- © الالتزام بإحضار الكتب والأدوات المدرسية .
- © انعدام وانخفاض مرات التأخر عن طابور الصباح.
- © انخفاض نسبة الغياب بدون عذر مقبول.
- © الالتزام بتوجيهات إدارة المدرسة من (حلق وتهذيب شعر الرأس – عدم استخدام الهاتف المحمول داخل الفصل أثناء الحصص الدراسية أو الأنشطة المتنوعة)
- © انخفاض نسبة خروجه من الفصل أثناء الحصص الدراسية واحترام توجيهات المعلمين.
- © التفوق الدراسي والتحسن بعد تأخر دراسي أو رسوب وانخفاض مواقفه السلوكية السلبية.
- © الحفاظ على مرافق المدرسة وتعديل سلوك زملائه المخربين

أساليب التعزيز والدعم :-

- © توفير بيئة مدرسية آمنة وداعمة خالية من الاضطرابات والعقبات.
- © وضع اسم الطالب وصورته في لوحة الشرف على مستوى الفصل والمدرسة.
- © تكريم الطالب وولي أمره في طابور الصباح . (شهادات تقدير مع هدايا رمزية)
- © تنفيذ رحلات ترفيهية خاصة للطلاب المتميزين سلوكياً.
- © عقد اتفاقية سلوك مع الطلاب (مجلس اتحاد طلاب المدرسة - مقترحات تعديل السلوك السلبي وتقديمه لإدارة المدرسة)

ثانياً السلوك السلبي :- (نماذج من السلوكيات غير المقبولة من الطلاب)

- © العبث بالممتلكات المدرسية أو الكتابة على الجدران والأثاث
- © جلب و استخدام الألعاب النارية بالمدرسة
- © الهروب من المدرسة أثناء اليوم الدراسي .
- © الشجار وتهديد الغير من الطلاب مع القسوة في التعامل مع الآخرين .
- © تزوير توقيع ولي الأمر .
- © التلطف بالألفاظ النابية ضد أحد زملائه من الطلاب أو بكلمات تخدش الحياء
- © التعدي محدثاً أضراراً جسدية للآخرين
- © عدم التقيد بالزى المدرسي
- © تكرار التأخر عن طابور الصباح دون عذر مقبول
- © التأخر عن الحضور في الوقت المحدد لبدء الحصة الدراسية دون عذر مقبول .
- © عدم إحضار الكتب والأدوات المدرسية أو الملابس الرياضية أو المحافظة عليها .
- © الدخول والخروج من الفصل وقت الحصة دون استئذان .
- © الإهمال في أداء الواجبات المدرسية وعدم التعاون مع المعلم .
- © تكرار استخدام الهاتف المحمول أثناء الحصة وأثناء الأنشطة المتنوعة .
- © النوم داخل الفصل .
- © قصات الشعر والملابس المخالفة للذوق العام.
- © جلب اللبان والمكسرات واللب وما يشبهها.
- © كل ما هو شبيه بهذه المخالفات.

الحقوق والواجبات والمسئوليات وفق لائحة الانضباط المدرسي

أولاً: مسئوليات إدارة المدرسة

أولاً: مدير المدرسة، وكيل / وكلاء المدرسة:

1. توفير المناخ المناسب للطلاب والمعلمين على نحو يُتيح لهم استثمار قدراتهم، ويشجعهم على الإبداع.
2. توفير وسائل التعلم المختلفة والتقنيات الحديثة.



3. متابعة مشكلات المعلمين والعمل على معالجتها بما يراعي ظروفهم ويشعرهم بالطمأنينة والاستقرار الوظيفي.

4. تحقيق العدالة في التعامل مع المعلمين وعدم التمييز بينهم في الحقوق والواجبات.

5. اطلاع لجنة الحماية المدرسية على المشكلات الموجودة للعمل على حلها.

6. تعريف أولياء الأمور بسياسات المدرسة بلغة مبسطة وإخبارهم فور إجراء أي تعديل عليها.

7. رفع وعي المعلمين على كيفية استخدام أساليب التهذيب الإيجابي داخل الفصول بدلاً من العقاب البدني أو النفسي.

8. تطبيق لائحة الانضباط المدرسي بما فيها من حقوق وواجبات وإعداد سجل حصر المخالفات الشائعة والأساليب الوقائية والعلاجية تجاهها.

9. السماح بدخول أولياء الأمور إلى المدرسة لمتابعة أبنائهم في المواعيد التي يتم تحديدها من قبل إدارة المدرسة شريطة أن تتم المقابلة في الأماكن المحددة ويُحظر السماح لأولياء الأمور بالتجول داخل الحجرات الدراسية إلا لأسباب محددة وبتفاهق مسبق.

10. اتخاذ الإجراءات اللازمة لاستبعاد أي أشخاص من خارج المنظومة التعليمية ممن يثيرون الاضطرابات أو يعرقلون العمل أو يتعدون على ممتلكات الغير أو المباني التعليمية أو الأشخاص الذين يحضرون للمدرسة لهدف لا يتفق مع الوظيفة الطبيعية للمدرسة.

11. اعتماد سجلات الانضباط للطلبة المخالفين، والتقارير الدورية اللازمة ورفعها إلى الإدارة التعليمية.

12. إخطار أولياء الأمور في أسرع وقت ممكن حالة تعرض الطالب لأية أضرار أثناء تواجده بالمدرسة.

13. إبلاغ ولي أمر الطالب بتقرير مكتوب خلال (٤٨) ساعة بالعقوبات التأديبية الموقعة على الطالب طبقاً للائحة الانضباط وأسبابها مع بيان حقه في التظلم من العقوبة.

14. بالنسبة للمرحلة الثانوية؛ يتم تطبيق نظام تسجيل الغياب الإلكتروني على الصف الأول الثانوي للعام ٢٠١٧/٢٠١٦، ثم طلاب الصف الثاني الثانوي في العام الدراسي الذي يليه، والصف الثالث الثانوي في العام الذي يليهما.

الإدارة




٢٠١٦

ثانياً: مسؤوليات الإحصائي الاجتماعي والنفسي:

- إعداد الخطة والبرنامج الزمني لتعزيز السلوكيات الإيجابية والحد من السلوكيات السلبية.
- رفع وعي الطلاب بواجباتهم وحقوقهم.
- تلقي المشكلات المتعلقة بالطلاب المخالفين والقيام بدراستها ووضع خطة للتدخل.
- تلقي الشكاوى المتعلقة بوقائع الأذى البدني أو النفسي أو أي انتهاك لحقوق الطالب داخل المدرسة واتخاذ الإجراءات اللازمة وفقاً للقوانين والإجراءات المنظمة لذلك.
- مراجعة وتقييم سلوك الطلاب تجاه بعضهم البعض أثناء ذهابهم من وإلى المدرسة في الحافلات المدرسية، وفي أثناء تواجدهم بالمدرسة وممارستهم الأنشطة المدرسية داخل وخارج المدرسة.
- عمل احصائيات بالمخالفات على المستويات المختلفة ووضع السياسات العلاجية في حالة تكرار المخالفة.
- إعداد سجلات الانضباط للطلاب المخالفين مع التأكيد على مبدأ السرية التامة.
- رصد ومتابعة حالات الطلاب المعرضين للخطر ووضع خطة العلاج اللازمة.
- التعامل مع الحالات السلوكية النفسية وتنفيذ البرامج العلاجية الخاصة بتعديل سلوك الطلاب.

ثالثاً: مسؤوليات وصلاحيات المعلمين:

١. المحافظة على النظام والانضباط بين الطلاب الحاضرين أو المشاركين في الأنشطة التي ترعاها أو توافق عليها المديرية سواء داخل المدرسة أو خارجها.
٢. معاملة الطلاب بأدب واحترام وبما يحفظ كرامتهم وبمراعاة عدم التمييز بين الطلاب.
٣. استخدام إجراءات تربوية للتدخل المبكر للمحافظة على الأمان والأمن والنظام والانضباط المدرسي مع مراعاة الاستخدام المتدرج للإجراءات التربوية طبقاً لحدة وشدة المخالفات السلوكية، ومراعاة مراحل النمو التي يمر بها الطالب.
٤. تقديم تقرير لمدير المدرسة بشأن السلوك غير المقبول للطالب طبقاً للنموذج المعد لذلك.



٢٠١٦

ثانياً: حقوق وواجبات الطلاب وأولياء الأمور:

أولاً: حقوق الطلاب:


- الحق في بيئة تعليمية آمنة وداعمة للعملية التعليمية وخالية من التمييز والتحرش والمضايقات والتعصب الأعمى وتحقق الأمن الفكري والراحة النفسية للطلاب.
- الحق في الحصول على تعليم مجاني في المدارس العامة من الروضة وحتى الصف الثالث الثانوي.
- المعاملة القائمة على الاحترام المتبادل دون تفریق أو تمييز لأي سبب والحصول على نسخة إلكترونية أو ورقية من لائحة وقواعد الانضباط المدرسي عند القبول.
- توفير السرية والخصوصية لبيانات وسجلات الطلاب من قبل ادارة المدرسة.
- تلقي الارشادات والتوجيهات والنصائح لتحقيق النمو الشخصي والاجتماعي والأكاديمي والمهني والحرفي السليم.
- الحق في حرية التعبير وممارسة الأنشطة المدرسية والتعليمية في إطار من النظام والمسئولية.
- بالنسبة لطلاب المرحلة الثانوية:

تتم إثابة كل طالب يلتزم بالمواظبة على الحضور والانضباط السلوكي بخمس درجات تضاف للمجموع الكلي يتم تقسيمها على النحو التالي:

➤ ثلاث درجات للمواظبة والحضور كما يلي:

الدرجات المنوحة خلال العام الدراسي	نسبة المواظبة على الحضور
٣ درجات	من ٩٥% إلى ١٠٠%
درجتان	من ٩٠% إلى أقل من ٩٥%
درجة واحدة	من ٨٥% إلى أقل من ٩٠%

➤ درجتان للانضباط السلوكي (لمن لم يرتكب أية مخالفات من المستوى الأول أو الثاني أو الثالث).



ثانياً: واجبات الطلاب:

١. الحضور إلى المدرسة والتواجد في الفصول الدراسية بانتظام في التوقيتات المحددة.
٢. المحافظة على سلامة المنشآت وأجهزة وتجهيزات المدرسة.
٣. اتباع تعليمات المدرسة بشأن الدخول والخروج من الفصل ومبنى المدرسة.
٤. الالتزام بسياسات وقواعد الانضباط وإدارة السلوك الخاصة التي وضعتها وزارة التربية والتعليم والتعليم الفني.
٥. الالتزام بتنفيذ المهام والأعمال والواجبات والأنشطة التي تطلب منهم داخل المدرسة.
٦. المحافظة على منشآت وتجهيزات المدرسة وممتلكات العاملين في المدرسة أو الذين يحضرون إليها.
٧. تحمل المسؤولية عن أية خسائر أو تلفيات تحدث نتيجة تعمد أو إهمال لممتلكات المدرسة.
٨. المساعدة في جعل بيئة المدرسة خالية من الأسلحة والتدخين والمخدرات والعقاقير والمواد الكحولية.
٩. التعامل مع زملائهم الطلاب وجميع العاملين بالمدرسة بأدب واحترام وبصورة فعالة وإيجابية.
١٠. الالتزام بعدم ارتكاب أية أفعال أو سلوكيات سلبية بكافة صورها.

ثالثاً: حقوق أولياء الأمور:

١. متابعة حضور وانتظام الأبناء وسلوكياتهم وتحصيلهم الدراسي من خلال التواصل مع المدرسة.
٢. الاطلاع على الضوابط المدرسية وآليات تنفيذها.
٣. التظلم من الإجراءات التأديبية التي تقيد في سجلات الطالب أو أية إجراءات أخرى ويقدم التظلم إلى مدير المدرسة في موعد غايته أسبوع من تاريخ الأخطار بالإجراء التأديبي الصادر ضد الطالب.
٤. الاطلاع على نتيجة التظلم من الإجراء التأديبي وله الحق في عرض الأمر على الإدارة التعليمية التابع لها المدرسة.
٥. طرح أية أفكار أو إجراءات أو آليات في مجال الانضباط المدرسي على مجلس الأمناء والآباء والمعلمين لمناقشتها والرد عليها.



الإدارة

رابعاً: واجبات أولياء الأمور:

١. التعاون مع المعلمين وجميع العاملين في المدرسة لضمان التزام الطالب بوقايد ولأئحة الانضباط المدرسي.
٢. اتخاذ كافة التدابير المناسبة لضمان حضور الطالب للمدرسة بانتظام.
٣. تحمل المسؤولية في حالة تعرض منشآت وتجهيزات المدرسة للتلف أو الفقد نتيجة تعمد أو إهمال الطالب.
٤. التعاون مع المدرسة لتحقيق وتعليم الطلاب مسؤولية الانضباط الذاتي.
٥. تنفيذ القرارات التأديبية التي تصدر عن إدارة المدرسة بصورة نهائية.
٦. الحرص على الاتصال بالمدرسة في الأوقات المحددة من قبل إدارة المدرسة أو الاتفاق مع المدرسة على موعد بديل.
٧. الحضور إلى المدرسة في حالة طلب الإدارة المدرسية؛ لتنفيذ قراراتها.

أحكام عامة في السلوك

- ❖ على المدرسة مراعاة العمر الزمني في تطبيق الجزاءات.
- ❖ إذا تعذر تنفيذ إجراء لعدم توافقه مع السلوك المخالف فينتقل للإجراء الذي بعده.
- ❖ تكون الخدمات الإرشادية العلاجية من قبل الأخصائي الاجتماعي متمشية مع الجزاءات ،وإذا استنفذت جميع إجراءات إحدى المراحل دون تحقيق الغرض المنشود، فيتم إحالة الطالب إلى الوحدات الإرشادية التابعة للإدارة التعليمية أو الجهات ذات الاختصاص بتعديل سلوكه « مثل مكتب الخدمة الاجتماعية المدرسية ، لجان الحماية المدرسية بمستوياتها ، لجان حماية الطفولة ، عيادات مكافحة التدخين » ولا يتم قبول الطالب في المدرسة مرة أخرى إلا بعد تزويد المدرسة بتقرير من اللجنة المختصة يفيد بتحسنه
- ❖ مراعاة التدرج في تنفيذ الجزاءات وفق ما ذكر في اللائحة وللمدرسة الحق في تخطي أي إجراء والانتقال للذي يليه إذا اجمع على ذلك أعضاء لجنة الحماية المدرسية .
- ❖ تفادي إشراك الأخصائي الاجتماعي في إيقاع الجزاءات.

لائحة المخالفات ومستوياتها

المستوى الأول : -

المخالفة ()	المعالجة الأولى	المعالجة الثانية	المعالجة الثالثة
١- التأخر عن : (طابور الصباح - بدء الحصة الأولى - عن بعض الحصص .	- رصد حالات التأخير والغياب مع الإرشاد والتوجيه من قبل المعلم والأخصائي الاجتماعي . - التنبيه على الطلاب بالإذاعة المدرسية بالانتظام وعدم التأخير في الحضور - تحويل الطالب الى الأخصائي لبحث اسباب التأخير ووضع آليات معالجتها - أخذ تعهد كتابي على الطالب بعدم التكرار .	- استدعاء ولي الأمر وأخذ تعهد كتابي عليه .	- عرض الطالب على لجنة الحماية المدرسية بناء على التقرير المعد من الأخصائي الاجتماعي لاتخاذ احد الاجراءات التالية : - تخفيض درجة السلوك للطالب بما لا يجاوز (١٠ %) . - انذار الطالب بالفصل لمدة لا تتجاوز خمسة ايام مع اخطار ولي الأمر . - فصل الطالب لمدة لا تتجاوز خمسة ايام .
٢- الغياب بدون عذر مقبول (أكثر من مرتين في الشهر) .	- رصد حالات الغياب . - إخطار ولي الأمر بالغياب ومدته .	- تحويل الطالب إلى الأخصائي الاجتماعي لبحث اسباب الغياب ووضع آليات معالجتها . - أخذ تعهد كتابي على الطالب وعلى ولي أمره .	- عرض الطالب على لجنة الحماية المدرسية بناء على التقرير المعد من الأخصائي الاجتماعي لاتخاذ احد الاجراءات التالية : - إنذار أول للطالب بالفصل مع إخطار ولي الأمر . - إنذار ثان للطالب بالفصل مع إخطار ولي الأمر . - فصل الطالب لمدة لا تتجاوز أسبوع .
٣ - - تقصير الطالب عن الواجبات المدرسية : (عدم أداء الواجبات المدرسية . - عدم إحضار الأدوات المدرسية،) الكتب الدراسية ؛ والأدوات الخاصة بالأنشطة .	- توجيه وإرشاد من قبل المعلم و الأخصائي الاجتماعي . - مقابلة (الطالب - المعلم ؛ ولي الأمر من قبل الأخصائي الاجتماعي) . - دراسة أبعاد المشكلة . - معالجة اسباب المشكلة	- تحويل الطالب للأخصائي الاجتماعي لدراسة المشكلة وبيان اسبابها وكيفية معالجتها . - استدعاء ولي أمر الطالب لإخطاره بنتيجة الدراسة . - الحرمان المؤقت من الأنشطة المدرسية مع ابلاغ ولي الأمر .	- حرمان الطالب من بعض درجات السلوك وفقا لتقدير المعلم في ضوء ما تضمنه تقرير الأخصائي الاجتماعي أو النفسى .
٤- عدم الالتزام بالمظهر العام: (الزي المدرسي - أو المظهر العام المناسب للبيئة المدرسية) .	- مقابلة الطالب والتعرف على أسباب عدم الالتزام بالزي المدرسي مع الإرشاد والتوجيه .	- تحويل الحالة الى الأخصائي الاجتماعي لدراسة أسباب المشكلة ووضع آليات معالجتها .	تحويل الحالات الى لجنة الحماية المدرسية لاتخاذ أحد الاجراءات التالية : ١ - انذار الطالب بالفصل مع اخطار ولي المر . ٢ - فصل الطالب لمدة لا تتجاوز ثلاثة أيام .

<p>٥- الإضرار بالبيئة المدرسية: (رمى مخلفات - أوراق - عدم الاهتمام بالنظافة)</p>	<p>- مقابلة الطالب مع الارشاد والتوجيه والتنبيه عليه بعدم المخالفة ومعالجة المشكلة .</p>	<p>- تحويل المشكلة للأخصائي الاجتماعي لدراستها وبيان اسبابها و معالجتها . - الحرمان من الأنشطة المدرسية مؤقتا .</p>	<p>- أخذ تعهد من ولي الأمر والطالب بعدم التكرار . - اشراكه في بعض الأنشطة التي تساهم في تعديل سلوكه .</p>
--	--	---	---


المستوى الثاني :-

المخالفة ()	المعالجة الأولى	المعالجة الثانية	المعالجة الثالثة
١- الهروب من المدرسة:	<p>- دراسة المشكلة من مختلف جوانبها لمعرفة ظروف حدوثها وتوعية الطلاب بمسئولياتهم تجاه مستقبلهم ومدرستهم . - دمج الطالب كثير الهروب في أنشطة مدرسية وفق ميوله ورغباته .</p>	<p>- إنذار الطالب وإبلاغ ولي الأمر وإثبات ذلك في السجلات المخصصة للمخالفات .</p>	<p>- تحويل الطالب الى لجنة الحماية المدرسية لاتخاذ الاجراءات التالية :- - إنذار أول للطالب بالفصل مع إخطار ولي الأمر . - إنذار ثان للطالب بالفصل مع إخطار ولي الأمر . - تخفيض درجة السلوك للطالب بما لا يجاوز (١٥ %) . - فصل الطالب لمدة لا تتجاوز خمسة عشر يوما .</p>
٢- التخريب: (اتلاف ممتلكات المؤسسة من (الكتابة على الجدران ؛ قطع اللوحات أو كسر النوافذ والأبواب و الكراسي والأجهزة .	<p>- استدعاء ولي أمر الطالب وإلزامه بإصلاح التلفيات أو دفع قيمتها وأخذ تعهد كتابي على الطالب وولي أمره بعدم التكرار . - في حال عدم الالتزام تتخذ الاجراءات القانونية لتحصيل قيمة التلفيات .</p>	<p>- تحويل المشكلة للأخصائي الاجتماعي والنفسي . - تنفيذ أنشطة علاجية مع الطالب صاحب المشكلة .</p>	<p>- تحويل الطالب الى لجنة الحماية المدرسية للنظر في فصله لمدة لا تتجاوز أسبوع .</p>
٣-إساءة استخدام الأجهزة التي تعوق العمل بالمدرسة طبقا لنظام إدارة الفصل : (مثل أجهزة المحمول وألعاب الاتاري والمسجلات وأقلام الليزر واللاب توب وآلات التصوير وغيرها)	<p>- أخذ تعهد كتابي على الطالب وإبلاغ ولي الأمر ومصادرة الجهاز إلى نهاية اليوم الدراسي. - - استدعاء ولي الأمر وأخذ تعهد كتابي عليه بعدم تكرار المخالفة .</p>	<p>١- التحفظ على الجهاز لنهاية الفصل الدراسي . ١ - حرمان الطالب من درجات السلوك بنسبة لا تتجاوز ١٠ % .</p>	<p>- تحويل الطالب الى لجنة الحماية المدرسية لاتخاذ قرار بفصل الطالب لمدة لا تتجاوز ثلاثة أيام .</p>

المستوى الثالث : -

المخالفة ()	المعالجة الأولى	المعالجة الثانية	المعالجة الثالثة
١- السلوك العدواني ضد الطلبة (التهمج): (إحداث ضرر جسدي واضح سواءً باستخدام اليد، أو القدم أو أي أداة أخرى)	- التوجيه والارشاد من قبل المعلم والأخصائي الاجتماعي والنفسي . - دمج الطالب في الأنشطة المدرسية وفق ميوله ورغباته	- دراسة الحالة من قبل الأخصائي الاجتماعي أو النفسي المختص لبيان أسبابها وآليات معالجتها . - استدعاء ولي الأمر وأخذ تعهد كتابي عليه بعدم التكرار .	- عرض الطالب على لجنة الحماية المدرسية للنظر في فصله لمدة لا تتجاوز خمسة عشر يوماً . - عرض الطالب على لجنة الحماية الفرعية بالإدارة التعليمية لاتخاذ ما تراه مناسباً
٢- السرقة واستيلاء الطلبة على ممتلكات الغير	- دراسة المشكلة من قبل الأخصائي الاجتماعي والنفسي . - إرجاع الممتلكات المسروقة	- استدعاء ولي الأمر وإعادة المسروقات ودراسة حالة الطالب وأخذ تعهد كتابي عليه بعدم التكرار . .	- تحويل الطالب الى مكتب الخدمة الاجتماعية المدرسية.
٣- إساءة الأدب مع أعضاء الهيئة الإدارية والتعليمية والفنية والعاملين بالمدرسة.	- توجيه وإرشاد من قبل الأخصائي الاجتماعي وإبلاغ ولي الأمر مع تقديم اعتذار. - أخذ تعهد كتابي على الطالب وولي أمره مع فصله من يوم واحد إلى ثلاثة أيام مع تقديم اعتذار.	- تخفيض درجة السلوك للطالب بما لا يجاوز (٢٠ %) . فصل الطالب لمدة خمسة عشر يوماً .	- الاحالة الى لجنة الحماية المدرسية للنظر في فصل الطالب لمدة لا تتجاوز خمسة عشر يوماً . - عرض الطالب على لجنة الحماية الفرعية بالإدارة التعليمية لاتخاذ ما تراه مناسباً
٤ - العنف : (من الطالب أو ولي الأمر) ضد العاملين بالمدرسة	-فصل الطالب لمدة من اسبوع الى اسبوعين مع أخذ تعهد كتابي على الطالب وولي الأمر بعدم التكرار وع اتخاذ الاجراءات القانونية ضد المعتدى . -إحالة الطالب الى اللجنة الفرعية بالإدارة لنقل الطالب من المدرسة . -إذا صدر العنف من ولي الأمر تتخذ ضده الاجراءات القانونية .	- في حالة التكرار في المدرسة المنقول إليها يتم فصل الطالب لمدة عام دراسي بالنسبة لمرحلة (التعليم الثانوي) وبالنسبة لمرحلة التعليم الأساسي لا يجاوز الفصل مدة شهر مع اتخاذ الاجراءات القانونية ضد المعتدى .	- اتخاذ الاجراءات القانونية ضد من قام بالاعتداء .
٥ - ايداء النفس والذات : - (تدخين - تناول مواد مسكرة - رسم الأوشمة - حمل أو تناول المواد المخدرة وغيرها)	-- دراسة الحالة من قبل الأخصائي الاجتماعي أو النفسي المختص لبيان أسبابها وآليات معالجتها . - استدعاء ولي الأمر وأخذ تعهد كتابي عليه بعدم التكرار .	- الاحالة الى لجنة الحماية المدرسية لاتخاذ احد الاجراءات التالية : - ١ - تحويل الحالة الى مكتب الخدمة المدرسية . ٢- فصل الطالب لمدة يومان . ٣ - فصل الطالب لمدة اكثر من يومان حتى اسبوع . ٤ - فصل الطالب لمدة من اسبوع الى اسبوعين .	عرض الحالة على لجنة الحماية الفرعية بالإدارة التعليمية لاتخاذ ما تراه مناسباً .

<p>- في حالة التكرار يتم تحويل الطالب الى لجنة الحماية المدرسية لاتخاذ ما تراه مناسبا لتنمية الولاء والانتماء .</p>	<p>- اشراكه في الأنشطة المناسبة للمرحلة السنية لتنمية الولاء والانتماء . - إخطار ولي الأمر .</p>	<p>- التوعية والتوجيه والارشاد من قبل الأخصائى الاجتماعى والنفسى . - تفعيل الاذاعة المدرسية لتنمية الولاء والانتماء .</p>	<p>٦- المساس بالسيادة الوطنية: (أي فعل فيه إساءة أو تحريض ضد الوطن ورموزه كعدم احترام العلم أو أداء السلام الوطنى)</p>
<p>- تحول الطالب الى لجنة الحماية الفرعية بالإدارة التعليمية لاتخاذ ما تراه مناسبا.</p>	<p>- استدعاء ولي الأمر واعلامه بالفعل وأخذ تعهد كتابى عليه . - حرمان الطالب من بعض الأنشطة المدرسية مؤقتا .</p>	<p>- توجيه وإرشاد مع أخذ تعهد على الطالب . - دراسة الحالة من قبل الأخصائى الاجتماعى والأخصائى النفسى ووضع خطة علاج مناسبة للمرحلة السنية .</p>	<p>٧- الانحرافات الأخلاقية: (الإساءة إلى الغير بما يجرح مشاعرهم سواء باستخدام الألفاظ البذيئة أو الكتابات المخلة بالأداب أو الرسومات الفاضحة أو القيام بالحركات الجنسية أو التحرش بأحد زملائه</p>



إدارة منوف التعليمية
مدرسة منشأة سلطان الثانوية بنين
(لائحة الانضباط المدرسي)

((تشكيل لجنة الحماية المدرسية))

انه في يوم الاثنين الموافق ١٧ / ١٠ / ٢٠١٦م تم عقد الاجتماع الأول لتشكيل لجنة الحماية المدرسية وذلك بمقر (مكتبة المدرسة) وبعد الاطلاع علي المادة الثانية من القرار الوزاري رقم ٢٨٧ الصادر بتاريخ ١٩/٩/٢٠١٦م والمرسل من الإدارة للمدرسة تم تشكيل لجنة الحماية المدرسية علي النحو التالي :-

المادة الثانية:

أ. تُشكل لجنة الحماية المدرسية بمختلف المراحل التعليمية علي مستوى المدرسة برئاسة مدير المدرسة وعضوية كل من:

نائبًا

عضوًا

عضوًا

عضوًا

عضوًا



١. رئيس مجلس الأمناء والآباء والمعلمين.

٢. وكيل شئون الطلاب.

٣. أمين اتحاد الطلاب.

٤. أحد المعلمين ويتم اختياره بالانتخاب الحر بين المعلمين.

٥. إخصائي نفسي إن وجد.

ويتولى أمانة سر اللجنة الأخصائي الاجتماعي (يتم تحديده بمعرفة الموجه الفني المختص).

م	الاسم	الوظيفة	دوره باللجنة
١	أ / حسن عبدالله هارون	مدير المدرسة	رئيساً
٢	أ / امال فتحي اللطف	وكيل شئون طلبة	عضوا
٣	أ / مدحت احمد معاذ	رئيس مجلس الأمناء والآباء	عضوا
٤	الطالب / محمد اشرف حبشى سعد	أمين الاتحاد	عضوا
٥	أ / محمد السيد القديم	معلم خبير	عضوا
٦	أ / عصام سعيد شرف الدين	أخصائي نفسي	عضوا
٧	أ / شعبان عطية الصباغ	أخصائي اجتماعي	امين سر

* علي أن تقوم اللجنة بعملها من بداية العام الدراسي ٢٠١٦/٢٠١٧م وتكون اجتماعاتها شهرية أو كلما دعت الضرورة لذلك بدعوة من رئيس اللجنة .

رئيس اللجنة
حسن عبدالله هارون

الأخصائي الاجتماعي
شعبان عطية الصباغ

إدارة منوف التعليمية
مدرسة منشأة سلطان الثانوية بنين
(لائحة الانضباط المدرسي)

((لائحة الانضباط المدرسي))

((تشكيل لجنة الحماية المدرسية))

للعام الدراسي ٢٠١٦ - ٢٠١٧ م

م	الاسم	الوظيفة	دوره باللجنة
١	أ / حسن عبدالله هارون	مدير المدرسة	رئيساً
٢	أ / آمال فتحى اللطف	وكيل شئون طلبة	عضواً
٣	أ / مدحت احمد معاذ	رئيس مجلس الأمناء والآباء	عضواً
٤	الطالب / محمد اشرف حبشى سعد	أمين الاتحاد	عضواً
٥	أ / محمد السيد القديم	معلم خبير	عضواً
٦	أ / عصام سعيد شرف الدين	أخصائي نفسى أول / أ	عضواً
٧	أ / شعبان عطية شعبان الصباغ	أخصائي اجتماعي أول	أمين سر

* علي أن تقوم اللجنة بعملها من بداية العام الدراسي ٢٠١٦/٢٠١٧ م وتكون اجتماعاتها شهرية أو كلما دعت الضرورة لذلك بدعوة من رئيس اللجنة .

رئيس اللجنة

حسن عبدالله هارون

الأخصائي الاجتماعي

شعبان عطية الصباغ

الاجتماع الأول للجنة الحماية المدرسية

المكان : مكتبة المدرسة

اليوم : الاثنين

الوقت : ١١.٣٠ صباحاً

التاريخ : ١٧ / ١٠ / ٢٠١٦ م

الحاضرون : جميع أعضاء لجنة الحماية المدرسية

جدول الأعمال :

- ١- التعارف بين الأعضاء وتمنيتهم بالعام الجديد .
- ٢- عرض القرار الوزاري (٢٨٧) لسنة ٢٠١٦ وعرض لائحة الانضباط المدرسي.
- ٣- وضع الخطة والبرنامج الزمني للجنة الحماية المدرسية .
- ٤- تحديد موعد الاجتماع الدوري .
- ٥- ما يستجد من أعمال .

محضر الاجتماع

انه في الزمان والمكان المحددان بعاليه وبحضور السادة أعضاء لجنة الحماية المدرسية برئاسة الأستاذ الفاضل / **حسن عبدالله هارون** مدير المدرسة وأمانة سر الأستاذ / **شعبان عطية الصباغ** الأخصائي الاجتماعي بدأ الاجتماع للنظر في جدول الأعمال بعالية وتم اتخاذ القرارات التالية : -

البند الأول :-

حيث رحب الأستاذ مدير المدرسة بالسادة أعضاء لجنة الحماية المدرسية وتهنئتهم بالعام الدراسي الجديد وأكد على ضرورة التعاون معاً لتحقيق أهداف لجنة الحماية المدرسية وتنفيذ خطتها طبقاً لبرنامجها الزمني في ضوء القرار ٢٨٧ لسنة ٢٠١٦ م

البند الثاني :-

حيث تم استعراض القرار الوزاري (٢٨٧) لسنة ٢٠١٦ وطريقة تشكيل لجنة الحماية على مستوى المدرسة وتم استعراض لائحة الانضباط المدرسي وما تحويه من حقوق وواجبات على جميع اطراف العملية التعليمية وكذا المخالفات ومعالجاتها ومستوياتها الثلاث ومسئوليات ادارة المدرسة ولجنة الحماية في تطبيق اللائحة والجهات التي يمكن التعاون معها في تطبيق اللائحة ومعالجة المخالفات وكذا دور كل عضو باللجنة وكيفية صدور القرارات باللجنة والقواعد التي يجب اتباعها في تنفيذ اللائحة وعند اتخاذ أى قرارات وتم استعراض ما تم في تعريف الطلاب والمعلمين واولياء الأمور باللائحة وما سيتم عرضه باجتماعات (الجمعية العمومية لمجلس

الأمناء والآباء والمعلمين – الجمعية العمومية للعاملين بالمدرسة – اجتماع مجلس اتحاد الطلاب – مكتب تنفيذى المدرسة - وما سيتم من عمل مجالات حائظ باللائحة وعمل مطبوعات بالمخالفات وتعليقها بمرافق المدرسة وفنائها وما سيتم من برامج اذاعية عن اللائحة وتوعية الطلاب بها) .

البند الثالث : -

حيث تم مناقشة وضع خطة للجنة الحماية وتم بعد المناقشة وضع خطة عمل للجنة وتم توزيعها وفق برنامج زمنى .

البند الرابع : -

حيث تم الاتفاق على تحديد موعد دوري لانعقاد اجتماع اللجنة وتم تحديد الأسبوع الأخير من كل شهر موعدا للاجتماع .

البند الخامس : -

ولما لم يستجد من أعمال فقد اقبل المحضر على ذلك .

رئيس اللجنة

أمين اللجنة

حسن عبدالله هارون

شعبان عطية الصباغ

توقيعات الأعضاء

م	الاسم	التوقيع
١	أ / حسن عبدالله هارون	
٢	أ / آمال فتحى اللطف	
٣	أ / مدحت احمد معاذ	
٤	الطالب / محمد اشرف حبشى سعد	
٥	أ / محمد السيد القديم	
٦	أ / عصام سعيد شرف الدين	
	أ / شعبان عطية شعبان الصباغ	

إدارة منوف التعليمية
مدرسة منشأة سلطان الثانوية بنين
(لائحة الانضباط المدرسي)

((اقرار))

*لائحة حقوق ومسئوليات وواجبات المعلمين وإدارة المدرسة نحو الطلاب *

- لقد تم الاطلاع علي اللائحة المعتمدة من وزارة التربية والتعليم وعلي ميثاق سلوك المعلم الوارد بالقرار الوزاري رقم ٢٨٧ بتاريخ ١٩/٩/٢٠١٦م بشأن لائحة الانضباط المدرسي وأقر بكل ما جاء فيها وأعلم بأن هذه التعليمات سارية المفعول طوال تواجدي في المدرسة .

م	الاسم	التوقيع	م	الاسم	التوقيع
١			٢٦		
٢			٢٧		
٣			٢٨		
٤			٢٩		
٥			٣٠		
٦			٣١		
٧			٣٢		
٨			٣٣		
٩			٣٤		
١٠			٣٥		
١١			٣٦		
١٢			٣٧		
١٣			٣٨		
١٤			٣٩		
١٥			٤٠		
١٦			٤١		
١٧			٤٢		
١٨			٤٣		
١٩			٤٤		
٢٠			٤٥		
٢١			٤٦		
٢٢			٤٧		
٢٣			٤٨		
٢٤			٤٩		
٢٥			٥٠		

إدارة منوف التعليمية
مدرسة منشأة سلطان الثانوية بنين
(لائحة الانضباط المدرسي)

((اقرار))

*لائحة حقوق ومسئوليات وواجبات المعلمين وإدارة المدرسة نحو الطلاب *

- لقد تم الاطلاع علي اللائحة المعتمدة من وزارة التربية والتعليم وعلي ميثاق سلوك المعلم الوارد بالقرار الوزاري رقم ٢٨٧ بتاريخ ١٩/٩/٢٠١٦م بشأن لائحة الانضباط المدرسي وأقر بكل ما جاء فيها وأعلم بأن هذه التعليمات سارية المفعول طوال تواجدي في المدرسة .

م	الاسم	التوقيع	م	الاسم	التوقيع
٥١			٧٥		
٥٢			٧٦		
٥٣			٧٧		
٥٤			٧٨		
٥٥			٧٩		
٥٦			٨٠		
٥٧			٨١		
٥٨			٨٢		
٥٩			٨٣		
٦٠			٨٤		
٦١			٨٥		
٦٢			٨٦		
٦٣			٨٧		
٦٤			٨٨		
٦٥			٨٩		
٦٦			٩٠		
٦٧			٩١		
٦٨			٩٢		
٦٩			٩٣		
٧٠			٩٤		
٧١			٩٥		
٧٢			٩٦		
٧٣			٩٧		
٧٤			٩٨		